

شرح نظم القواعد والأصول الجامعة - 63 ويجب الإتيان بالذ أمر وعاجز بما عليه قدرا إلا الذي لم يك...

عامر بهجت

قال الناظم وفقه الله تعالى ويجب الاتيان بالذي امر وعاجز بما عليه قدرا. الا الذي لم يك بالعباد للنقص او ليس سوى وسيلتي. اولا قوله ويجب الاتيان بالذ. امر اللذ اش معناها اللذ هذي - [00:00:00](#)

ها؟ قال ابن ما لك موصول الاسم الا ذي اللانثى والياء اذا ما ثني لتثبتي. ما ادري ذكرهم لا شكله ما ذكره. على كل حال اللذ هي اسم موصول بمعنى الذي لغة فيه. ونص - [00:00:20](#)

ذو القاعدة في الاصل يقول يجب فعل المأمور به كله. فان قدر على بعضه. الاصل ان المأمور يجب ان تأتبه به كله. فان عجزت عن الكل وقدرت على البعض. فهل تفعل البعض ولا خلاص يسقط؟ يقول فان قدر على - [00:00:40](#)

وعجز عن باقيه وجب عليه فعل ما قدر عليه. القاعدة تقول الميسور لا يسقط بالمعسور. اذا عجزت عن البعض يجب عليك ان تأتي من قدرت عليه الا في حالتين. اذا كان المقدور الا ان يكون المقدور عليه وسيلة محضة - [00:01:00](#)

هو مجرد وسيلة قال انا ما اقدر اوصل المسجد بعيد خمسة كيلو. انا ما استطيع اكثر شيء اقدر امشيه اثنين كيلو هل يمشي اثنين كيلو ويرجع بيته؟ ولا هذي وسيلة محضة؟ وسيلة محضة ماشي؟ او كان بنفسه - [00:01:20](#)

لا يكون عبادة فلا يجب ذلك البعض. قال انا ما استطيع الحج. ما اقدر ارواح مكة احج. لكن اقدر احلق بين الحج. يعني رمي الجمرات بعيد. ما استطيع اوصل لمكة. السعي ما عندنا صفا ومروة. طواف - [00:01:40](#)

ما في كعبة لكن نقدر ايش؟ نحلق راسنا نقول هذا لا يكون عبادة وحده. فاذا كان هذا البعض لا يكون عبادة اذا فعل فانه لا يؤتى به. وهذا التشجير يوضح يقول لك القدرة على الواجبين - [00:02:00](#)

اذا قدر على جميعه وجب الجميع. واذا قدر على البعض ان كان جزءا مقصودا يفعل. حتى لو قدرت عليه وحده. واذا لم يكن عبادة اصلت اصلا فلا يشرع. واذا كان وسيلة محضة فلا يشرع. وهذا يتبين بالتطبيقات. يقول - [00:02:20](#)

الحكم في الحالات الآتية من لم يكن له شعر في الحج هل يجب عليه ان يمر موسى على رأسه او لا يجب عليه ذلك؟ لا لان هذا ايش؟ وسيلة. وسيلة تمام؟ المذهب يستحب ذلك - [00:02:40](#)

وعليه جماعة من اهل العلم جمهور على انه يستحب ولا يجب واضح؟ نعم. خلاص يسقط عنه يسكت يستحب يقولون يستحب ان يمر موسى بس استحباب. نعم. من عجز عن القراءة فهل يلزمه القيام - [00:02:59](#)

في الصلاة او لا؟ يقول انا امي ما اعرف اقرأ سورة الفاتحة ما احفظ الفاتحة. اجلس اصلي جالس خلاص ما دام ما اقدر الجواب يجب ان يصلي قائما لان القيام في الصلاة هو طبعاً مقصود - [00:03:19](#)

وجه واضح؟ القيام في الصلاة مقصود من وجه. طبعاً هو في بعض المسائل يجعلونه ركن غير مقصود لكن لا يقصدون يعني ليس مرادهم بانه ركن من غير مقصود انه غير مقصود اصلاً. تمام؟ انما فيه نوع قصد. فيه نوع قصد. طيب - [00:03:39](#)

من عجز عن بعض الفاتحة فهل يلزمه قراءة الباقي يقول حافظ خمس آيات من الفاتحة. الآيتين الأخيرتين لا يحفظها. كبر للصلاة يقرأ خمس الآيات ولا لا؟ وش تقولون؟ الجواب نعم لابد ان يقرأ يجب ان يقرأ واضح؟ لان هذا جزء من المقصود - [00:03:59](#)

لا يستطيع حد يقول قراءة بعض الفاتحة ليست عبادة. او قراءة بعض الفاتحة مجرد وسيلة لقراءة الجميع لا. هي جزء مقصود. واضح

نعم مشايخ ولا تفضل شيخ. ولو كان. طيب - 00:04:29

قال من عجز عن اخراج صاع كاملا في الفطرة. شعراب كاملا. حال ويصح ان تقول اخراج صاع كامل. ايه. لكن هكذا كتبتها خلاص مشيها. طيب من عجز عن اخراج صاع كامل في الفطرة. واستطاع اخراج بعضه بعض صاع. فهل يلزمه - 00:04:49
يقول ما استطيع الا اخرج نص ساعة والواجب صاع. يلزمه ايش هي؟ الجواب نعم يلزمه. لان هذا جزء مقصود. تمام؟ هل تستطيع تقول والله نصف الصاع هذا وسيلة؟ لا. هل تستطيع تقول اخراج نصف صاع ليس بعبادة بل هو عبادة. ماشي؟ نعم. من وين -

00:05:19

وجب عليه حضور الجمعة والجماعة وقدر على المشي الى بعض الطريق لكن ما يقدر يصل الى المسجد هل يلزمه المشي المذكور؟ لا يلزمه ليس هذا هو في مجرد وسيلة. من وجب عليه الحج والعمرة ولا يقدر على الوصول الى مكة لحصر او غيره لكنه يقدر على قطع مسافة الطريق او بعضه. يقول انا - 00:05:39

اقدر اوصل الى حدود السعودية مثلا. فهل يجب علينا نقول توصل حدود السعودية وترجع؟ لان هذا الذي تقدر عليه؟ لا لا يجب ذلك. ماشي مشايخ من قدر على امساك بعض النهار. لكنه عاجز - 00:05:59

عن صوم اليوم فهل يلزمه امساك بعض اليوم؟ كبير في السن. ما يستطيع الصوم. يقول انا حدي في الصوم ساعتين. هذا اكثر شي يستطيعه ما تقولون؟ يلزم ولا ما يلزمون؟ هل جزء مقصود - 00:06:19

هل يكون عبادة صوم بعض اليوم؟ لا يكون عبادة. واضح؟ فلماذا يقولون لا يجب عليه ان يصوم. ماشي نعم هذا هو هذا كل القاعدة هذه هي مبنية على هذا الحديث. اذا امرتكم بامر فاتوا منه - 00:06:39

ما استطعتم لكن هذا عام ما هو على اطلاقه مخصص بالاشياء التي لا تتراد الا وسيلة. نعم. طيب نص البيت اللي بعده ايه اتفضل شيخ. نعم نعم اذا قدر على بعض الفاتحة يقرأ. ممتاز. ان - 00:06:59

يا شيخ اخلص خمس دقائق مسلا اربع دقائق. احفظ اربع ايات. وما استطاع حاول يحفظ الباقي ما استطاع يجب ان يقرأ هذه الاربعة. يجب. نعم. طيب - 00:07:29